

إحكام الأحكام

طهارة بدن الحائض و خروج رأس المعتكف لا يبطل اعتكافه .

فيه دليل على طهارة بدن الحائض و فيه دليل على أن خروج رأس المعتكف من المسجد لا يبطل اعتكافه و أخذ منه بعض الفقهاء أن خروج بعض البدن من المكان الذي حلف الإنسان على أن لا يخرج منه لا يوجب حنثه و كذلك دخول بعض بدنه إذا حلف أن لا يدخله من حيث أن امتناع الخروج من المسجد يوازن تعلق الحنث بالخروج لأن الحكم في كل واحد منهما متعلق بعدم الخروج فخروج بعض البدن إن اقتضى مخالفة ما علق عليه الحكم في أحد الموضعين اقتضى مخالفته في الآخر و حيث لم يقتض في أحدهما لم يقتض في الآخر لاتحاد المأخذ فيهما و كذلك تنقل هذه المادة في الدخول أيضا بأن تقول لو كان دخول البعض مقتضيا للحكم المعلق بدخول الكل لكان خروج البعض مقتضيا لحكم المعلق بخروج الجملة لكنه لا يقتضيهما ثم فلا يقتضيه هنا و بيان الملازمة أن الحكم في الموضعين معلق بالجملة فإما أن يكون البعض موجبا لترتيب الحكم على الكل أو لا الخ